ومضمون الاخبار عن صدق الامسى لزم كذب الامسى قلنا معنى الاخبار عن صدق
الامسى الاخبار عن كذب الغدى ولا يلزم منه كذب الامسى بل صدقه فاستبان
ما ذكرنا انه لا يصح عموم قوله صدق كل من الكلام الغدى والامسى يستلزم عدم صدقه
وبالعكس هذا ما تيسر لي في هذا المحل من التحقيق والتدقيق واطلب بعون الله الملك
الوهاب الملهم لعبيده القاصرين سبيل الصواب قال المحقق واما الثانية فلانه
يلزم اثبات الحكم لمحل الفعل لا له لان الحاصل قيامهما معا بالجوهر اذ هما حيث الجوهر
تبعا له وحقيقة القيام هي التبعية في التحيز وحقيقة في الكلام وقال التحرير قوله
واما الثانية اي وبطلان اللازم اي قيام المعنى بالمعنى فلانه يلزم اثبات الحكم اعني كون
المعنى قائما به لمحل الفعل اعني الفاعل لا الفعل نفسه ولو قال لمحل المعنى لكان اولى لانه في بيان
بطلان قيام المعنى بالمعنى مطلقا ولهذا قال الحاصل قيامهما اي المعنيين معا بالجوهر ولم يقل
بالفاعل ثم قال لا يخفى ان ما سبق من ان الفعل قد وصف بالحسن فيلزم قيامه به انما يصح
على راي الفلاسفة دون المتكلمين فيتوجه قطعا منع الملازمة او منع بطلان اللازم اقول
اعلم ان المشهور في الكتب الاصولية والكلامية ان تقرير هذا الدليل هكذا لو كان الحسن والقبح
ذاتيا للفعل لزم قيام المعنى بالمعنى لان كلا منهما معنى والفعل موصوف به حقيقة كما ان المحل موصوف
بالفعل واللازم باطل لان معنى القيام التبعية في التحيز ولا تحيز للفعل حتى يتبعه الحسن
والقبح وانما يتعرضون لموصوفية الفعل لان جميع الصور المتنازع فيها لا يخلو عن الاتصاف
حتى اذا رأينا صفة اتصفت بصفة اخرى قلنا لا يقوم هي بها بل كلاهما بالجوهر و
الحكيم يقول احديهما قائمة بالاخرى ولا يتنازع بمجرد مجاورة الصفتين في محل واحد
واليه اشار الآمدي بقوله وان كان قيام احدهما بالجوهر مشروطا بقيام الآخر
به والمورد عليه انه ان اريد بالقيام اختصاص الناعت بالمنعوت فما ذكرتم لا يدل
على امتناعه بل هو واقع كاتصاف الحركة بالسرعة والبطء وان اريد التبعية في التحيز فلم
تلزم لجواز ان يكون الحسن صفة للفعل ثابتا ولا يكون تابعا له في التحيز بل تابعا للجوهر الذي
يقوم به الفعل وفق الشيخ في البيان بحيث يعجز عن الوصول اليه كثير من الاذهان وتبعه المحقق

حيث

حيث قرر الدليل في المنتهى على وجه يندفع عنه الايراد المذكور فقال ولانه لو كان الفعل
حسنا او قبيحا لذاته لحسن او قبح وجودي ولو كان كذلك لزم قيام العرض بالعرض لان
حسن الفعل وقبحه زائد على مفهومه والا لزم من تعقل الفعل تعقله ويلزم ان صفة وجودية
لان نقيضه لا حسن ولا قبح وهو سلب محض والا استلزم حصوله محلا موجودا واذا (بكونه صح)
وصف الفعل به لزم قيامه به ولا يصح لانه يؤدي الى اثبات الحكم لمحل الفعل لان حاصله
قيامهما معا به اذ هما معا حيث الجوهر هذا كلامه ومعنى قوله واذا وصف الفعل به لزم
قيام العرض بالعرض الخ ان الفعل اذا وصف بالحسن او القبح لزم قيام العرض بالعرض وهو
غير صحيح لانه يؤدي ههنا الى اثبات الحكم اي الوجوب ونحوه مما هو من جزئيات
الحسن والقبح لمحل الفعل وهو الفاعل فيلزم ان يكون زيد مثلا واجبا او حراما لان
صفة الفعل في جميع الصور المتنازع فيها صفة المحل لان حاصله قيامهما معا بمحل
الفعل ووجه الاندفاع انا نختار الشق الاول قوله فما ذكرتم لا يدل على امتناعه قلنا يدل
عليه لانه يفضي الى ان يتصف الفاعل بالوجوب ونحوه كما يتصف الجسم بالسرعة والبطء
بتوسط اتصافه بالحركة وثانيا الثاني قوله فلم تلزم قلنا تلزم لان الحسن لا يجوز ان
يكون وصفا للفعل ثابتا ولا يكون تابعا له في التحيز بل تابعا للجوهر الذي يقوم به لان
القيام بهذا المعنى يقتضي الاتصاف كما في جميع الصور المتنازع فيها فيفضي الى اتصاف (فيفضي صح)
الفاعل بالوجوب ونحوه ايضا واذا عرفت هذا التحقيق الفائض علي من انوار التوفيق ظهر
لك امور الاول ان المراد بالحكم ليس كون المعنى قائما كما ذكره التحرير وسائر المحشين
لانه مع كونه غير المصطلح غير مناسب للمقام وبمراحل عن المطلب والمرام الثاني ان
قوله لمحل الفعل واقع محله حتى لو قال لمحل المعنى كان بعيدا عن المعنى الثالث انه ليس في بيان
بطلان قيام المعنى بالمعنى مطلقا بل في بيان بطلانه بالنظر الى خصوص هذا المحل الرابع
ان معنى قوله لان الحاصل قيامهما ان الحاصل قيام الفعل والحكم لا قيام المعنيين واما تقرير المحقق
عبارة المنتهى حيث قال لان الحاصل قيامهما معا به اذ هما معا حيث الجوهر حتى يرجع ضمير
به الى المحل فلان المحل ههنا هو الجوهر فقصر المسافة فلا وجه للاستدلال به على كون

Copyright © King Saud University